

في ضوء تقرير منظمة هيومن رايتس ووتش الإرهاب والأرهاب الدولي

المصاحبي / هاتف الأعرجي



يعاني المجتمع الدولي في السنوات الأخيرة من انتشار ظاهرة الإرهاب واتساع النطاق الذي تمارس فيه وتعدد الوسائط والأدوات التي يستخدمها الإرهابيون للوصول إلى أهدافهم، ولعل ذلك هو السبب الذي جعل المراقبين يجمعون على أن عام ١٩٨٥ هو عام الإرهاب الدولي. وربما اعتبر عام ١٩٨٦ عاما يتميز بهذه الظاهرة، وكان الرئيس الأمريكي (ريغان) قد أعلن في مؤتمر صحفي عقده في أوائل عام ١٩٨٥ أعلن فيه أن العالم قد شهد ستائنة وخمسة وتسعين عملا إرهابيا، تعرضت الولايات المتحدة الأمريكية وحدها لمائتي عمل منها كما أعلن أن ليبيا تقوم بتنظيم الإرهاب وتصديره إلى الخارج. وإلى الولايات المتحدة الأمريكية بوجه خاص، وأشار بهذا الصدد إلى عمليات تصفية المهادين للقذافي وذكر أسماء من استهدفوا للعمليات. جريدة الأهرام الجمعة ١٠/١/١٩٨٦.

وعند مناقشة هذه الظاهرة في اللجنة التي شكلتها الجمعية العامة للأمم المتحدة لبحثها، وجدنا خلافا واضحا فيما تعتبره كل دولة إرهابا وإذا كان استخدام القوة ضد وسائل النقل الحديثة من طائرات وسفن وقطارات وسيارات، يعد إرهابيا بلا خلاف كبير، فإن الحكم على ظواهر أخرى من هذه الزاوية ليس محل إجماع. فقد اعتبرت وعلى سبيل المثال حكومة أفغانستان. قبل سقوطها بيد طالبان. أن ما يقوم به الثوار في ذلك الحين بمثابة إرهاب واطلقت على حاملي السلاح (الإرهابيين). ووضعت حكومة (سري لانكا) الخارجية لتيها من طائفة التاميل في نفس الموقف. كما اعتبرت (نيكاراغوا) ما تقوم به

وومن تتبع الدراسات الدولية وخاصة في الجانب القانوني. نلاحظ وجود قصور واضح في تناول هذه الظاهرة حتى أننا لم نجد مؤلفات قانونية دولية وافية، وذات شأن تهتم بدراسة الإرهاب أو حتى تضع تعريفا قانونيا محمدا له، إذ تقتصر معظم هذه الدراسات عند تحديد الأفعال التي لا يجوز منع تسليم المجرمين فيها، ربما كان ذلك لأن القانون الجنائي الدولي مازال في دور التكوين ولم يشهد البلورة في ذلك الحين.

لذلك فإن دراسة الإرهاب كجريمة دولية من أهم المسائل في الظروف الراهنة لتقنين

الجرائم الدولية وإحالتها إلى المحكمة الجنائية المختصة بمحاكمة الإرهابيين. في الواقع أن الأعراف الأخيرة شهدت تزايدا واضحا في حوادث الإرهاب بل أن الالات للنظر هو اتساع الرقعة التي تمارس فيها هذه العمليات، فليس هنالك مكان الآن ينجو من هذا الخطر إذ وقعت حوادثه في الولايات المتحدة وفي أمريكا اللاتينية، في أوروبا وفي الشرق الأوسط، ومن الألف للنظر أنه لوحظ اشتراك دول كثيرة في الترويج للإرهاب وخاصة في السنوات الأخيرة، بل حماية مرتكبيهم وتأهيلهم وتقديم الاستاد اليهم. وهناك العديد

من الدلائل التي تقوم عليه كقتل جوازات السفر المزورة للقائمين بالعمليات الإرهابية وامدادهم بأسلحة النسف والتدمير والقتل وتسهيل فرارهم وتأمين المأوى اللازم لهم، كما هو الأمر الذي كشفه المسؤولون العراقيون في بلدان مجاورة باتت حاضنة للإرهاب والإرهابيين بالنسبة للعراق. على أن إرهاب المدنيين وتعريضهم للقتل والسلب والأذى يكاد يكون من أبرز سمات الإرهاب ضراوة خاصة أنهم امنون لا شأن لهم بالقتال والإرهاب، خاصة أن الإرهابيين يهدفون من إرهابهم إلى مجرد القتل والانتقام.

كان يقال "ارهب عدوك وانشر قضيتك" فالإرهابيون (الاسلام السياسي السلفي المتطرف واليمين القومي الشوفيني وبقايا النظام) ودول الجوار الحاضنة للإرهاب تقوم بتوجيه الإرهابيين والانتحاريين ومساعدتهم بالمال والتبرعات وبالدهاية الفكرية والسياسية من أجل تحقيق أهدافهم غير المشروعة في العراق الذي تحول إلى موقع لتدريب وتأهيل الإرهابيين وإعادة تصدير البعض منهم إلى الدول العربية وغيرها. ويلعب الاعلام العربي خاصة بعض الفضائيات والمواقع الإعلامية التي تهيب الأرض

ويتطلب الأمر أيضا الاهتمام بموضوع الإرهاب وتفاقمه في العراق عقد مؤتمر اقليمي تشارك فيه دول المنظمة لتبادل الخبرة والمعارف والمعلومات لمواجهة هذه الظاهرة وخلال الفترة القريبة القادمة، ان كانت مقررات دول الجوار للعراق وفي مؤتمر "شرم الشيخ" ورغم تعهدات هذه الدول ومنها الدول الساندة للإرهاب الآن، فانها لم تلتزم مقررات المؤتمر وتحاول حل ازمتها الخائفة عن طريق إسناد الإرهاب، فهي تعد هذه الاعمال الإرهابية في داخل العراق مقاومة مشروعة، اما اعمال القتل والتخريب التي تمارس داخل بلدانها فتسميها عملا إرهابية.. ان المطلوب مع هذه البلدان المجاورة للعراق هو التحاور معها وتبادل الخبرة والمعلومات لمواجهة هذه الظاهرة واتخاذ الاجراءات الكفيلة بالحد من القضاء على الظاهرة والالتزام بتنفيذ المقررات التي تهم الجميع بما فيه الدول التي تشجع الإرهاب وترعا.

والمواقع ان ظاهرة الإرهاب ليست حديثة بل هي ظاهرة قديمة، وقد وجدت العديد من المعالجات القانونية القديمة لها، بل توجد اتفاقية دولية عقدت عام ١٩٣٧ في إطار عصبة الأمم تتكفل بمنع ومعاقبة الإرهاب، وان كانت قد ركزت على بدأت توجه لظاهرة الإرهاب تستدعي عقد مؤتمر دولي تنظمه الجمعية العامة للأمم المتحدة على مستوى المختصين بشؤون الاقتصاد والمجتمع وعلم النفس والأمن والإرهاب لدراسة ظاهرة الارهاب عالميا وتحديد السياسات والاجراءات الضرورية التي يفترض ممارستها على المدى القصير والمتوسط والبعيد، وان تكون تلك الاجراءات ملزمة للأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها.

في الإرهاب الدولي يدرج في جدول أعمال الجمعية العامة ومجلس الأمن في العام الماضي ١٩٨٥ وعام ١٩٨٦ بعد ان تم تجاهله لمدة ليست قليلة، ومازال الواقع العالمي ينظر إلى حالة الإرهاب ما يستدعي للدراسة ووضع الحلول القانونية والاجراءات التنفيذية المطلوبة العاجلة وهناك العديد من الوثائق المهمة ذات الطابع القانوني التي تتصل بالإرهاب وجرائم القرصنة (التعدي على الطائرات بوجه خاص).

كذلك نجد العديد من الوثائق العامة واعلانات عديدة صدرت من الجمعية العامة للأمم المتحدة في السبعينيات تتصل بالإرهاب ومحاربتها، وقرارات التحاور معها وتبادل الخبرة والمعلومات لمواجهة هذه الظاهرة واتخاذ الاجراءات الكفيلة بالحد من القضاء على الظاهرة والالتزام بتنفيذ المقررات التي تهم الجميع بما فيه الدول التي تشجع الإرهاب وترعا.

نساء غطيت وجوههن والتفقت حول بعضهن البعض في الجزء الخلفي من سيارة (البيك أب) من شدة البرد التي تحدثها السرعة التي يقود بها زوج إحداهن.

هذا المشهد يتكرر يوميا في اكثر من بقعة في العراق الذي ظهرت فيه اصوات تطالب بالمساواة بين الجنسين لبناء العراق الجديد وتنميته والتي تتطلب إرادة مجتمعية حرة ، بالإضافة إلى مشاركة كاملة للمرأة كما الرجل في مراحل البناء والتنمية ، التي تفرض على المرأة التغلب على جميع مظاهر التمييز النوعي.

في سبب المرأة وفقر المجتمع

كسب دخل إضافي للعائلة، وهذا أسرع ما يستجيب له المجتمع أو الرجل لافرق في بعض الأحيان، لذلك هي احتياجات أسهل تحقيقا للنساء، وهي احتياجات إنسانية عامة. أما الاحتياجات الاستراتيجية وهنا مرطبا للفرس، فهي تلك الحاجات التي تمكن النساء من إصلاح الخلل القائم في المساواة لجهة توزيع السلطة، وهذه الاحتياجات وجدت للمرأة بسبب كونها إنسانة من الدرجة الثانية تأتي بعد الرجل من مجتمعنا والعديد من المجتمعات الأخرى، هذا التصنيف لا يتحمل مسؤوليته الرجل فقط بل الجزء الأكبر منه تتحمله النساء اللواتي يسرن على وهن لسنن بقلائل. والاحتياجات العملية أصبحت إلى حد كبير في متناول النساء والرجال على السواء، أما الاحتياجات الاستراتيجية والمعارف المتصلة بها لا تزال بعيدة المنال في عراقنا، وللوصول إلى تحقيقها على مؤيديها امتلاك روح ثوار القرن الماضي بقلبية اليوم وغدا. هناك ثلاثة ادوار رئيسية يتم داخلها تنظيم قضايا النوع الاجتماعي (الجنس) وهي:



١. الدور التنظيمي أو السياسي. وقد أظهرت الدراسات ان هذا التوزيع مرن لأنه يخضع للكثير من المتغيرات الطارئة في مجرى التطور التاريخي، وان ثبات الأدوار أو تغلب إحداها على الأخرى هو الذي يؤدي إلى فقدان التوازن في علاقات النوع الاجتماعي. في مجتمعنا العراقي وغالبية المجتمعات الشرق أوسطية، يعترف للمرأة بدورها الإنجابي فقط ويتم تجاهل دورها الإنتاجي وخاصة الإنتاج المنزلي الذي لا يدر بمرود مادي على الدخل اليومي للعائلة، وحتى الان لم يتيح للمرأة العراقية ممارسة دورها التنظيمي السياسي حسب ماهو مطلوب، وثقافة التمييز بين الجنسين وليدة منظومة ترسوية تقليدية مسؤولة عن اختلال التوازن في المجتمع وفي عمليات التنمية بوجه عام، فرؤية المجتمع لدور المرأة الإنتاجي على سبيل المثال لا تزال تخضع للتقييم التفاضلي بين سنن وأسوأ، ولاعتقد ان المرأة العراقية اليوم كان لها تأثيرها كامرأة في معظم التغيرات الأخيرة من عملية التحرير مروراً بكتابات الدستور وحتى الانتخابات الأخيرة، قد يقول قائل بأن المرأة حققت مكاسب كبيرة في الدستور والحقيقة ان هذه المكاسب ضرورات املاها

فجوة النوع الاجتماعي كبيرة في الحياة العراقية اليومية، وهذا واضح من خلال النظر إلى من يدير مفاصل الحياة العامة والخاصة، وهذه الفجوة بعيداً عن الحالة السياسية والأمنية والاقتصادية العراقية فهي نتيجة للتقسيم التاريخي للعمل على أساس الجنس. نتائج تقرير التنمية البشرية العربية الأخير لم يخل كعادته من تدوين نقص تمكين المرأة بالإضافة إلى نقص المعرفة والمعلومات، من ضمن اهم العوائق المعترضة للانطلاق التنموية. المرأة لن تكفي بعد اليوم بضمانه أن التعليم من حقوقها، هي الآن تطالب بالتمكين "العملية التي بواسطتها تصبح النساء قادرات على التعرف على أوضاعهن، بحيث يتمكن من اكتساب المهارة والخبرة ويطورن قدراتهن بالاعتماد على الذات" علما أن المنطقة العربية تأتي في المرتبة ما قبل الأخيرة من مناطق العالم حسب مقياس تمكين المرأة، ويكتسب التمكين أهمية إضافية في مقاربة النوع الاجتماعي والتنمية، إذ هو يقوم على ثلاثة مظاهر مترابطة وهي:

١. مظهر القدرة على (power to) الذي يمكن النساء من المشاركة بنشاط ويتساو في صنع القرارات

٢. مظهر القدرة مع (power with) الذي يمكن غيرهن من النساء من أجل تحقيق أهداف مشتركة.

٣. مظهر القدرة في (power within) الذي يمكن النساء من ان يصبحن أكثر وعيا وثقة بالنفس. نستنتج من ذلك ان النقص الحالي في تمكين المرأة ليست مساواة حقوق النساء وتكافؤ فرص فقط، بل هي مسألة تنمية متعلقة بجميع تفاصيل الحياة اليومية والرخاء والرفاهية التي تبغيها جميع الشعوب، بذلك يكون الترابط بين النوع الاجتماعي والتنمية من اهم السبب نجاح اية تنمية فعلية. وليكون خط السير سليما من المهم ان تقسم الأدوار على نحو صحيح وان يعرف كل دوره، هذا قد يحدث، ولكن المشكلة فيما لو لم تكن المرأة سيدة قرارها هي كيفية أداء دورها واتخاذ قراراتها. تقول كارولين موزر وهي إحدى المتخصصات بمجال المرأة، للوصول إلى المساواة على المجتمع ان يلبي نوعين من الاحتياجات وهي الاحتياجات العملية والاستراتيجية، والمقصود بالعملية هي التي تستجيب للشغاطات الحالية للنساء، كتوفير التعليم والرعاية الصحية وفرص

عن الحاجة إلى المعرفة فقط، بل هي تلبية لحاجة عملية أصبحت جزءا من الخيار الاستراتيجي التنموي فغالبية التنمويين متفقون على ان "التنمية التي لا تشارك فيها المرأة هي تنمية معرضة للخطر" وهذا الخطر ناتج بالدرجة الأولى عن ثبات الأدوار الحالية واستبعاد المرأة من المشاركة في القرارات التي ترسم اتجاهات الحاضر والمستقبل معا.